

25 دس 2021

مذكرة  
029X21

- إلى السيدات والسادة:
- مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
  - المديرات والمديرين الإقليميين
  - مديرات ومديري المؤسسات التعليمية

**الموضوع:** بشأن تحين الجدولة الزمنية لمسطرة تحويل منح الداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي.  
**المرجع:** - المذكرة الوزارية عدد 028X20 بتاريخ 08 يونيو 2020؛  
- اتفاقية الشراكة المبرمة مع وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - المديرية العامة للضرائب  
بتاريخ 20 نونبر 2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

ويعد، ففي سياق مواصلة تفعيل أحكام القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي؛ وفي إطار تنزيل المشروع المدمج رقم 3 المتعلق بتطوير منظومة منصفة وناجعة للدعم الاجتماعي؛ وتنفيذا للقانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية؛ وتبعاً لاتفاقية الشراكة المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بتبادل معطيات الدخل السنوي المصرح بها من طرف آباء وأولياء التلميذات والتلاميذ الراغبين لاستفادة أبنائهم من المنح الدراسية؛ وسعياً لإرساء تدبير فعال وميسر وحديث لعملية تحويل منح الأقسام الداخلية والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي، وفي نفس الوقت تجاوز الإكراهات الميدانية التي تم رصدها نتيجة السياق الاستثنائي الحالي لجائحة "Covid-19"؛ يشرفني إخباركم أن مسطرة تحويل المنح الجديدة للداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي برسم الدخول المدرسي المقبل 2021-2022 لفائدة تلميذات وتلاميذ السنة السادسة من التعليم الابتدائي المنحدرين من الوسط القروي والملتحقين بالسنة الأولى إعدادي، ستخضع للجدولة الزمنية التالية:

✓ يتم الولوج إلى طلب الحصول على منحة الداخلية أو المطعم المدرسي بالسلك الثانوي الإعدادي مباشرة على مسطرة "فضاء المتدريس" من طرف آباء أو أمهات أو أولياء تلميذات وتلاميذ السنة السادسة ابتدائي من أجل تعبئة هذا الطلب بعناية وذلك على مستوى منظومة "مسار" ابتداء من 15 مارس من كل سنة، وتتم المصادقة على المعطيات الواردة به بعد التأكد من صحتها قبل 15 أبريل من كل سنة؛

✓ تقوم إدارة المؤسسة الأصلية بتحميل اللائحة الإجمالية للطلبات المقدمة وتسليمها إلى السلطات المحلية قبل  
تم شهر أبريل من كل سنة؛

✓ تقوم إدارة المؤسسة الأصلية بتعيين لائحة طلبات الحصول على هذه المنح مع حفظها على مستوى بوابة  
"خدمة الداخلية" بقائمة "الدعم الاجتماعي والتربوي" بمنظومة "مسار" وذلك قبل 10 ماي من كل سنة؛

✓ يتم تبادل وتقاطع معطيات الأسر على الصعيد الوطني مع المديرية العامة للضرائب وتعيين قاعدة المعطيات  
بمنظومة "مسار" قبل 30 ماي من كل سنة؛

✓ تقوم المديرية الإقليمية بتصدير لوائح طلبات الحصول على المنحة بعد ترتيبها بشكل تنازلي على مستوى  
مؤسسات الاستقبال وتوقيع هذه اللوائح من طرف السيدة (ة) المدير (ة) الإقليمي (ة). وبعدها يتم تحميل  
نسخة لهذه اللوائح في قرص مدمج وإرسال الملف المكون من هذا الأخير واللائحة الإجمالية لترتيب الطلبات  
إلى اللجنة الإقليمية المشتركة على مستوى العمالة أو الإقليم، وذلك قبل 20 يونيو من كل سنة؛

✓ تنعقد اللجنة الإقليمية المشتركة لتحويل منح الداخليات والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي على  
مستوى العمالة أو الإقليم للبت في طلبات الحصول على المنحة التي تم تقديمها من طرف المديرية الإقليمية  
وتدوين قراراتها، وذلك قبل 10 يوليوز من كل سنة؛

✓ بعد استيراد نتائج اللجنة الإقليمية المشتركة، تقوم المديرية الإقليمية مباشرة بعد نتائج آخر السنة الدراسية  
للمستوى السادس ابتدائي بمحصر اللوائح النهائية للتلميذات والتلاميذ الذين حصلوا على المنحة "منحة كاملة"  
أو "وجبة غذاء" حسب مؤسسات الاستقبال، وذلك قبل 20 يوليوز من كل سنة.

أما فيما يخص المسطرة والجدولة الزمنية المتعلقة بالإعلان عن لوائح المنوحات والممنوحين وكذا إعادة توظيف  
المنح المتخلى عنها وتقديم الشكايات تبقى سارية وفق ما جاءت به المذكرة الوزارية المشار إليها أعلاه.

وفي الختام، فإني أهيب بالسيدات والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات  
والمديرين الإقليميين ومديرات ومديري المؤسسات التعليمية، العمل على تنزيل مقتضيات هذه المذكرة التنظيمية بما يلزم  
من عناية، مع السهر على احترام التدابير والإجراءات المسطرية والجدولة الزمنية المعتمدة لتحويل منح الداخليات  
والمطاعم المدرسية بالسلك الثانوي الإعدادي، وذلك بغية تعزيز الشفافية والإنصاف والنجاحة اللازمة عند تنفيذ هذه  
المسطرة. والسلام.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي  
التعاون والمصالحة  
الناقص الرسمياً  
صعيد أمزازي